

دور الصلح في تسوية الخلافات الزوجية في منطقة سوران دراسة فقهية تحليلية

أردوان خوشوي احمد

طالب ماجستير في كلية العلوم الإسلامية جامعة صلاح الدين / أربيل

إشراف : أ. د. عثمان محمد غريب

استاذ بكلية العلوم الإسلامية/ جامعة صلاح الدين / أربيل

The Role of Reconciliation in Resolving Marital Disputes in the Soran Region — A Jurisprudential Study

Ardawan khoshawi Ahmed The Researcher :

Master's Student at the College of Islamic Sciences, Salahaddin University

ardawankhoshawiahmed@gmail.com : gmail

Supervision: DR. Osman Mohammed Gharib

Professor at the College of Islamic Sciences / University of Salah al-Din /

uthman.gharib@su.edu.krd

ملخص البحث

تُعد الأسرة اللبنة الأساسية في بناء المجتمعات، فهي الحاضنة الأولى التي تنمو فيها القيم، وتتشكل فيها شخصيات الأفراد الذين سيُساهمون في صناعة مستقبل الأمة. ومع أن الأسرة تمثل مصدر الأمان والتماسك الاجتماعي، إلا أنها قد تواجه العديد من التحديات، لا سيما في العلاقة الزوجية، التي تُعد حجر الزاوية في استقرار الحياة الأسرية. وتزداد أهمية إيجاد حلول فعالة لهذه التحديات في ظل التحولات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المتسارعة، حيث بات الحفاظ على تماسك الأسرة ضرورة حيوية للمجتمع بأسره. ومن بين الوسائل التي أظهرت فاعليتها في هذا السياق، يبرز "الصلح" كأداة اجتماعية وشرعية تسعى إلى معالجة النزاعات الزوجية بأسلوب سلمي يجمع بين الحكمة والعقلانية. وتزداد أهمية هذه الآلية في المجتمعات ذات الطابع العرفي، كما هو الحال في منطقة سوران، حيث تتداخل الأعراف والتقاليد مع القيم الدينية في تنظيم العلاقات الأسرية، مما يفتح المجال لدراسة عميقة لتجربة الصلح المحلي، واستكشاف ما يواجهه من تحديات في ظل التنوع الثقافي والتطورات القانونية والاجتماعية المعاصرة كلمات إفتتاحية : الصلح – الفتاوي – القضاء – المعوقات .

Abstract

The family is considered the fundamental building block of society. It is the primary environment in which values are nurtured and the personalities of individuals—who will contribute to shaping the nation's future—are formed. While the family serves as a source of security and social cohesion, it may face numerous challenges, particularly in the marital relationship, which constitutes the cornerstone of family stability. The need to find effective solutions to these challenges becomes increasingly critical in light of rapid social, economic, and cultural transformations. Maintaining family cohesion has become a vital necessity for society as a whole. Among the means that have proven effective in this context is reconciliation, which emerges as a social and legal tool aimed at resolving marital disputes peacefully, combining wisdom and rationality. This mechanism gains added importance in communities with strong customary traditions, such as the Soran region, where customs and traditions intertwine with religious values in regulating family relationships. This opens the door for an in-depth study of the local reconciliation experience and an exploration of the challenges it faces amidst cultural diversity and contemporary legal and social developments. Opening Keywords: Reconciliation – Fatwas – Judiciary – Challenge

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله القائل في كتابه الكريم: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ سورة الروم: ٢١، والصلاة والسلام على خير الأنام، وعلى أصحابه الكرام، والتابعين لهم بإحسان، الذين أوصاهم النبي - صلى الله عليه وسلم - ((اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا))^(١) وبعدها الأسرة نواة المجتمع وأساس استقراره، فهي البيئة التي تتشكل فيها القيم الإنسانية وتنشأ فيها الأجيال التي تحمل مستقبل المجتمع، ومع ذلك، فإن العلاقات الأسرية، وخاصة العلاقة الزوجية، قد تمر بتحديات وصعوبات تؤثر على استقرارها ووظيفتها الأساسية، فتنشأ هذه التحديات نتيجة عوامل متعددة، منها الاختلاف في التوقعات بين الزوجين، والضغط الاقتصادي، والتأثيرات الثقافية، وتداخل الأدوار والمسؤوليات؛ ولأن استقرار الأسرة ضرورة مجتمعية، تأتي الحاجة إلى وسائل فعالة لحل الخلافات الزوجية، بحيث تضمن إعادة التفاهم والاستقرار بدلاً من التوجه إلى التفكك والانفصال. في هذا السياق، يعتبر الصلح من الوسائل الهامة التي تسهم في تسوية الخلافات الزوجية بطريقة سلمية وفعالة، فالصلح يعتمد على إرادة الأطراف المعنية للوصول إلى حلول مرضية للطرفين من خلال الحوار والنقاش البناء، فالصلح تتسم بمرونة تتناسب مع تنوع القضايا وتفاوت الظروف التي تحيط بالعلاقات الزوجية. في منطقة سوران، كما في العديد من المناطق ذات الطابع الثقافي التقليدي، يلعب كل من الصلح دوراً بارزاً في إدارة النزاعات الزوجية، وقد تستند هذه الآليات في كثير من الأحيان إلى القيم المجتمعية والتقاليد العرفية، التي تدمج بين المفاهيم الشرعية والإجراءات الاجتماعية، ومع ذلك، فإن هناك تحديات تواجه تطبيق هذه الآليات، منها ما يتعلق بالتفاوت الثقافي بين الأطراف، وتأثير الانحيازات المجتمعية، ومدى الالتزام بالقوانين التي تنظم هذه الإجراءات.

خطة الدراسة

المقدمة - تمهيد المبحث الأول: أهمية الصلح وبواعثه. المطلب الأول: مشروعية الصلح، و حكمه، والغرض من تشريعه. المطلب الثاني: خصائص عقد الصلح، وشروطه، وأركانه. المطلب الثالث: تمييز الصلح مما يشبه به. المطلب الرابع: إثبات عقد الصلح وإجراءات المحكمة. المطلب الخامس: آثار الصلح في الخلافات الزوجية في منطقة سوران. المبحث الثاني: دور لجنة الفتوى في منطقة سوران في الصلح بين الزوجين: المطلب الأول: مفهوم لجنة الفتوى و أوصاف مشروط في أعضاء لجنة الفتوى في منطقة سوران. المطلب الثاني: الأصول التي يقوم عليها الفتوى في تسوية الخلافات الزوجية. المطلب الثالث: أهمية دور لجنة الفتوى في تسوية الخلافات الزوجية في منطقة سوران. المطلب الرابع: آثار الفتوى في تسوية الخلافات الزوجية في منطقة سوران. المبحث الثالث: دور محاكم الأحوال الشخصية في منطقة سوران في الصلح بين الزوجين: المطلب الأول: مفهوم محاكم الأحوال الشخصية في منطقة سوران. المطلب الثاني: دور محاكم الأحوال الشخصية في انسحاب الزوجين عن طلب تفريقهما في منطقة سوران. المطلب الثالث: تطبيقات محاكم الأحوال الشخصية في تسوية الخلافات الزوجية في منطقة سوران. الخاتمة والمصادر والمراجع

التمهيد:

بادي ذي بدء أن العلاقة الزوجية من أقدس الروابط الإنسانية، لما لها من أثر بالغ في بناء الأسرة وتكوين مجتمع مستقر ومتماسك. غير أن هذه العلاقة قد تتعرض بين الحين والآخر إلى خلافات واختلافات قد تهدد استقرارها واستمرارها، الأمر الذي يستدعي اللجوء إلى وسائل شرعية وعقلانية لحل النزاعات وإعادة التفاهم بين الزوجين. ومن أبرز هذه الوسائل التي أقرتها الشريعة الإسلامية وأكدت على مشروعيتها، عقد الصلح، الذي يمثل أداة فعالة لإصلاح ذات البين، والحفاظ على كيان الأسرة من الانهيار. ويتميز عقد الصلح في الفقه الإسلامي بعدة خصائص تجعله مناسباً لطبيعة العلاقة الزوجية، بوصفه عقدًا توافقيًا يهدف إلى إنهاء الخلاف برضا الطرفين، بعيداً عن الخصومات القضائية التي قد تزيد الأمور تعقيداً. كما تتجلى أهمية الصلح في أثره المباشر على استقرار الحياة الزوجية، إذ يسهم في تخفيف حدة التوتر، ويعيد روح الود والتفاهم بين الزوجين، وهو أمر بالغ الأهمية في بيئات مثل منطقة سوران، حيث تتداخل العادات والتقاليد مع الممارسات الدينية والاجتماعية. وفي هذا السياق، يظهر دور لجنة الفتوى في منطقة سوران كمؤسسة فاعلة في دعم جهود الصلح، من خلال تقديم الحلول الشرعية والنصائح المناسبة للأزواج المتنازعين، سعياً للحفاظ على تماسك الأسرة. ومع ذلك، فإن هناك معوقات كثيرة تواجه عملية الصلح، تتنوع بين أسباب ثقافية واجتماعية واقتصادية، من أبرزها ضعف الوعي الديني والتربوي، مما يستدعي المزيد من الجهود لمعالجة هذه التحديات، وتفعيل دور المؤسسات الدينية والاجتماعية في تعزيز ثقافة الصلح الأسري.

تعزيز ثقافة الصلح الأسري. دور الصلح في تسوية الخلافات الزوجية في منطقة سوران

المبحث الأول: أهمية الصلح وبواعثه

الخلافات الزوجية هي أمر شائع في الحياة الأسرية، وقد تكون نتيجة لتباين وجهات النظر، أو ضغوط الحياة، أو اختلاف التوقعات بين الزوجين، وتعدّ تسوية هذه الخلافات بطرق سلمية ومتوافقة من الأمور الضرورية للحفاظ على استقرار الأسرة وسلامتها، في هذا السياق، يأتي الصلح كأداة

فعالة ومرنة لحل النزاعات الزوجية، حيث يتميز بكونه وسيلة تجمع بين الحلول الودية واحترام حقوق الطرفين. يُعتبر الصلح وسيلة محورية تحرص المجتمعات على تبنيها ومنها منطقة سوران؛ وذلك بغية إيجاد حلول تحقق استقرار الأسرة بعيداً عن الإجراءات القضائية الطويلة والتكاليف المرتفعة، ويساهم هذا التوجه في تعزيز روابط المحبة والاحترام بين الزوجين، كما يقلل من احتمالية تصاعد النزاعات، ويهدف المبحث الأول من هذا الفصل إلى توضيح أهمية الصلح وأبعاده من خلال تناول مشروعياته في الشريعة الإسلامية، وخصائصه، وشروطه، وأركانه، كما سيستعرض كيفية إثباته قانونياً وإجراءاته في المحكمة، إضافة إلى بيان آثاره الإيجابية على الحياة الزوجية في منطقة سوران.

المطلب الأول: مشروعية الصلح، وحكمه، والغرض من تشريعه

١. **مشروعية الصلح:** عُدَّ الصلح من الأحكام الشرعية التي جاءت بها الشريعة الإسلامية كوسيلة لحل النزاعات بين الأفراد، وخاصة في العلاقات الزوجية، وقد بينا في الفصل السابق أن القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة نصّا على مشروعية الصلح كأحد أساليب التوافق بين الأطراف المتنازعة، وبيننا مدى أهمية الصلح كوسيلة بديلة عن الانفصال والخلافات التي قد تؤدي إلى تدمير الأسرة، ومن الأدلة القرآنية على مشروعية الصلح قوله تعالى: ﴿... وَالصُّلْحُ خَيْرٌ...﴾ {سورة النساء: ١٢٨}، حيث أكدت الآية على أن الصلح يعد من الخيارات الحسنة والمحمودة التي تحقق الخير للطرفين، كما جاءت السنة النبوية الشريفة ببيان وتفصيلا لما في القرآن الحكيم، وذلك واضح في قول النبي صلى الله عليه وسلم: ((**كُلُّ صُلْحٍ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا صُلْحًا أُلْحِ حَرَامًا أَوْ حَرَّمَ حَلَالًا**))^(٢)، مما يبيّن أن الصلح جائز طالما لم يخالف أحكام الشريعة الإسلامية. لذا، فإن الصلح يعتبر وسيلة مشروعة يُلجأ إليها للحفاظ على العلاقات الزوجية واستقرار الأسرة^(٣).

٢. **حكم الصلح:** يختلف حكم الصلح في الشريعة الإسلامية حسب الظروف والأحوال، في العموم، يُعتبر الصلح جائزاً، بل وقد يكون مستحباً أو واجباً في بعض الحالات التي يكون فيها الصلح حلاً مناسباً وفعالاً لتجنب الفرقة والنزاع، يُستحب الصلح في حال النزاعات الزوجية التي يمكن معالجتها بطرق ودية تُحقق مصلحة كلا الزوجين، حيث يُساعد الصلح في تقوية الروابط الأسرية وحماية الأطفال من الآثار السلبية المحتملة للانفصال. إضافة إلى ذلك، يُمكن اعتبار الصلح مستحباً لما يُحققه من تهدئة النفوس، وتجنب التوترات والمشاكل التي قد تؤثر سلباً على الحياة الزوجية^(٤). أما في الحالات التي قد يكون فيها أحد الأطراف مظلوماً أو يُعاني من ضرر قد لا يُمكن حله إلا بالصلح، فإن الصلح يصبح أقرب إلى الوجوب، حيث يُعد وسيلة لتحقيق العدل والمساواة وتجنب الظلم. وبذلك، فإن حكم الصلح يتراوح بين الجواز والاستحباب، بل وقد يصل إلى الوجوب في بعض الحالات، حسب مصلحة الطرفين ومدى تأثير النزاع على الأسرة والمجتمع^(٥).

- **الغرض من تشريع الصلح بين الزوجين:** جاء تشريع الصلح في الإسلام؛ لتحقيق مجموعة من الأهداف والقيم السامية، التي تخدم الأسرة والمجتمع ككل. هذه الأهداف تشمل:^(٦) الحفاظ على وحدة الأسرة: الصلح يُعتبر من أبرز الوسائل التي تُساعد في الحفاظ على وحدة الأسرة واستقرارها، إذ يُساهم في حل النزاعات الزوجية بطرق توافقية تُرضي الطرفين، مما يمنع تفكك الأسرة ويُحافظ على تماسكها، الأسرة هي أساس المجتمع، لذا فإن أي تهديد لوحدة الأسرة يُعد تهديداً لسلامة المجتمع، ويُعتبر الصلح أحد الوسائل التي تُساعد في استقرارها.^(٧) التخفيف من الآثار السلبية للطلاق: يُعد الصلح بديلاً قوياً للطلاق والانفصال، حيث يعمل على تقليل الآثار السلبية التي قد تنتج عن التفكك الأسري، خاصة بالنسبة للأطفال الذين قد يتأثرون نفسياً واجتماعياً بانفصال والديهم، الصلح يُقدم بدائل وحلولاً يمكن من خلالها الحفاظ على كيان الأسرة وتجنب الأبناء تبعات الطلاق، مما يجعل له دوراً هاماً في حماية الأجيال القادمة من الاضطرابات النفسية والاجتماعية^(٨).

المطلب الثاني: خصائص عقد الصلح، وشروطه، وأركانه

١. **خصائص عقد الصلح بين الزوجين:** عقد الصلح في الشريعة الإسلامية يتميز بعدة خصائص تجعله أداة فعالة لحل النزاعات الزوجية والأسرية، ومنها^(٩):

١- **العقد التوافقي:** يعد الصلح عقداً يعتمد أساساً على رضا الزوجين وتوافقهما التام حول حل النزاع، هو عقد يستند إلى قبول الزوجين لحل مشاكلهما بالتقاهم والتراضي، دون أن يفرض أحد على الآخر رأياً معيناً أو يتم إكراه أحد الأطراف، هذه الخاصية تجعل عقد الصلح تعاقداً بطبيعته، حيث لا يتم إبرامه إلا بعد قبول الطرفين، مما يساهم في بناء الثقة ويقلل من احتمالية عودة النزاع مرة أخرى، حيث يشعر كل طرف أن الحل الذي تم التوصل إليه كان بناءً على اختياره^(١٠).

٢- **إنهاء الخصومة:** الهدف الأساسي من الصلح هو إنهاء النزاع وتحقيق التقاهم بين الزوجين، وهو ما يعزز من استقرار الأسرة واستمراريتها، بعكس الإجراءات القانونية التي قد تصاعد من حدة النزاع، يسعى الصلح إلى حل المشكلة بشكل سلمي ويحقق للزوجين الشعور بالأمان العاطفي والاستقرار. تحقيق إنهاء النزاع بطريقة سلمية لا يعزز فقط العلاقة الزوجية، بل ينعكس بشكل إيجابي على الأبناء والمحيط الأسري^(١١).

٣- الأمانة والصدق: من خصائص الصلح أن يكون مبنياً على الأمانة والصدق بين الزوجين، ويشترط أن يكون كل طرف صريحاً في عرض مطالبه ومشاكله، وأن يلتزم بالشفافية في طرح الشروط التي يتفق عليها، هذا الصديق في الطرح يزيد من الثقة المتبادلة ويضمن أن تكون التسوية نابعة من نيات حسنة، مما يساهم في استقرار الحياة الزوجية ويجعل العقد أكثر مصداقية وفعالية^(١٢).

٢. شروط عقد الصلح بين الزوجين: لضمان صحة وفعالية عقد الصلح بين الزوجين، يجب توفر عدة شروط أساسية، ويمكننا أن نقسم شروط الصلح على النحو التالي:

أولاً:- شروط تتعلق بالأطراف المتنازعة وهما الزوجان المتصالحان:

١- أن يكون لكل من الزوج والزوجة ومن يقوم بالصلح بينهما الأهلية القانونية، كالبلوغ والعقل فلا يصح صلح الصبي والمجنون؛ لانعدام أهلية التصرف بانعدام العقل، بينما ذهب الأحناف إلى عدم اشتراط البلوغ، فيصح عندهم صلح الصبي المأذون في التصرف إذا كان له فيه نفع ظاهر، أو لا يكون له فيه ضرر ظاهر، ويرى الشافعية وجب البلوغ عند المتصالحين، فلا يصح الصلح من الصبي وإن كان مميزاً؛ لأنه ليس لديه الأهلية القانونية ولأن تصرفاته غير معتبرة شرعاً^(١٣).

٢- الرضى التام: أن يقبل كل من الزوجين المثل أمام لجنة المصالحة، ويكون لديهما الإيجاب والقبول الإيجاب والقبول الدالين على التراضي، مثل أن يقول المدعى عليه: صالحتك من كذا على كذا، أو من دعواك كذا على كذا، ويقول الآخر: قبلت، أو رضيت أو ما يدل على قبوله ورضاه، فإذا وجد الإيجاب والقبول فقد تم الصلح، هذا، ولم يتعرض فقهاء المالكية والشافعية والحنابلة في باب الصلح لبيان الشروط المتعلقة بصيغته؛ نظراً لاعتبارهم عقد الصلح غير قائم بذاته، بل تابعاً لأقرب العقود به في الشرائط والأحكام^(١٤).

ثانياً:- شروط تتعلق بمحل الصلح من حيث مشروعيته ومعلوماته وعدم وجود نزاع أو شك فيه وذلك بالتفصيل التالي:

١- مشروعيته: يشترط أن يكون موضوع الصلح بين الزوجين مشروعاً ومقبولاً شرعاً، بحيث لا يتضمن العقد أي شروط تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، يجب أن يكون محل الصلح موضوعاً مقبولاً في العرف والتقاليد وغير مخالف للتعاليم الشرعية، مثل النفقة أو الحضانة أو التقام حول توزيع الأدوار الأسرية، وذلك لضمان شرعية العقد وفعاليته^(١٥).

٢- معلوماته: من حيث وضوح الشروط والبنود: من الضروري أن تكون بنود الصلح واضحة ومحددة، بحيث يسهل على الزوجين المتنازعين فهمها والالتزام بها، ونعني بالوضوح هنا الذي هو أساس تنفيذ العقد بطريقة عادلة وفعالة، ويقال من فرص وقوع النزاعات مستقبلاً بسبب سوء الفهم أو الاختلاف في تفسير البنود، مما يضمن أن تكون التسوية واضحة ومفهومة لكل الأطراف المعنية^(١٦).

ثالثاً: شروط تتعلق بصيغة العقد بحيث تكون صيغته ملزمة، وغير متضمنة لجهالة أو غرر، وأن تكون تلك الصيغة واضحة لكل من المتصالحين، وتفصيل تلك الشروط كالتالي:

١- أن تكون صيغة الصلح ملزمة: فيتسم عقد الصلح عموماً والصلح القضائي على وجه الخصوص بالقوة الملزمة والقانونية لكلا الطرفين المتنازعين (وهما الزوجان في الصلح الذي نعنيه هنا)، إلا إذا تنازل أحد الزوجين عن حقوقه أو بعضها، وذلك برضاها وعدم إجبارها على التنازل أو إكراه أحدهما على قبول شروط مجحفة، كما يمكن تنفيذ بنود الصلح قسراً وبالقوة إذا لم يلتزم أحد الطرفين بتنفيذ بنود عقد الصلح^(١٧).

٢- أن تكون صيغة الصلح غير متضمنة لجهالة أو غرر: لأنه إذا تضمن جهالة أو غرر بين وواضح فإن ذلك يؤدي حتماً إلى فساد عقد الصلح، فلا بد أن تكون صيغة العقد معلومة علماً ينفي الجهالة الفاحشة التي من شأنها تؤدي إلى النزاع، ولا سيما إذا كان موضوع الخلاف من الأمور التي تحتاج إلى التسلم والتسليم^(١٨).

٣- أن تكون صيغة العقد واضحة غير مبهمة على الطرفين المتصالحين، فيجب أن يكون بنود العقد واضحة ومحددة تحديداً ينفي الجهالة المستقبلية، أو يزيد من حدة التوتر بين الزوجين، مثل تحديد مسائل النفقة أو حقوق الحضانة أو توزيع الالتزامات الأسرية بما لا يدع مجالاً للاختلاف، فمن شأن هذا الوضوح أن يضمن أن تكون التسوية متعلقة بالمسائل التي كانت سبباً في النزاع، كما أنه يعطي كل واحد من الطرفين فرصة للتركيز على القضايا ذات الأهمية، كما يسمح لهم بمعالجة أجزاء النزاع بطرق ترضي كلا منهما^(١٩).

٣. أركان عقد الصلح بين الزوجين: يتألف عقد الصلح بين الزوجين من عدة أركان أساسية، ويجب أن تكون هذه الأركان مكتملة لضمان صحة العقد وفعاليته، وهي^(٢٠):

- ١- الإيجاب والقبول: يعد الإيجاب والقبول ركناً أساسياً لعقد الصلح بين الزوجين، حيث يقوم أحد الزوجين بطرح رغبته في إجراء الصلح، ويقبل الطرف الآخر هذا العرض بشكل صريح. يجب أن يكون هذا القبول متبادلاً وواضحاً، بحيث يضمن كلا الزوجين استعدادهما للالتزام بشروط التسوية، مما يضمن أن الصلح مبني على التراضي الكامل ويعكس إرادة الطرفين.
- ٢- العاقدان الزوجان: يجب أن يكون الطرفان في عقد الصلح هما المعنيان بالنزاع، وهما الزوج والزوجة، ويتطلب العقد أن يكون لديهما الأهلية القانونية والعقلية لاتخاذ القرارات التي تخص حياتهما الزوجية، وهو ما يضمن أن يكون العقد قانونياً وقابلاً للتنفيذ، كون العاقلين هما أصحاب النزاع مباشرةً يزيد من فعالية الصلح، حيث أن كلاً منهما سيكون ملتزماً شخصياً بما تم الاتفاق عليه^(٢١).
- ٣- محل الصلح موضوع النزاع: يجب أن يكون موضوع النزاع واضحاً ومحددًا في العقد، مثل مسائل النفقة أو حقوق الحضانة أو توزيع الالتزامات الأسرية، هذا الوضوح يضمن أن تكون التسوية متعلقة بالمسائل التي كانت سبباً في النزاع، ويعطي كلاً من الزوجين فرصة للتركيز على القضايا ذات الأهمية، ويسمح لهم بمعالجة كل جزء من النزاع بطرق توافقية.

المطلب الثالث: تمييز الصلح بين الزوجين مما يشته به

عقد الصلح بين الزوجين يُعدّ من العقود الفريدة التي تهدف إلى إنهاء النزاعات وإعادة التفاهم بين الزوجين المتنازعين، أعني في المجال الأسري، لكن بسبب تنوع العقود الشرعية والقانونية، قد يختلط مفهوم الصلح ببعض العقود الأخرى مثل التحكيم، والتنازل، والعفو، والتي تبدو متشابهة إلى حد ما في الغرض منها، لكنها تختلف في الأساسيات والآليات، وفيما يلي توضيح لهذه العقود وكيفية تمييز الصلح عنها^(٢٢).

١- تمييز الصلح بين الزوجين عن التحكيم: التحكيم يُعرّف بأنه عملية قانونية تهدف إلى حل النزاعات عن طريق طرف ثالث محايد يُعرف بالمحكم، حيث يقوم الزوجان باختيار شخص أو مجموعة من الأشخاص للفصل في النزاع وإصدار حكم ملزم لهما، وغالباً التحكيم يكون وفق قواعد وإجراءات محددة وقد يتضمن صدور حكم نهائي يلزم الطرفين بتنفيذه^(٢٣). بيد أن الصلح بين الزوجين يعتمد بالأساس على التفاهم والتراضي بين الزوجين المتنازعين دون تدخل طرف ثالث ملزم، وكذلك الصلح يقوم على الإرادة المشتركة للزوجين لتحقيق حل يرضي الطرفين، ويحقق لهما الأمان العاطفي والاستقرار الأسري، ويتبن لنا أن الصلح ليس حلاً ملزماً بقرار طرف خارجي؛ بل هو اتفاق داخلي نابع من رغبة الزوجين في إنهاء النزاع بطريقة سلمية ودية، في حين أن التحكيم يعتمد على القواعد والإجراءات القانونية، فإن الصلح يعتمد على المرونة والابتعاد عن الإجراءات المعقدة، حيث يسعى كل من الزوجين للوصول إلى حل وسط دون اللجوء إلى حكم ملزم من الخارج^(٢٤).

٢- تمييز الصلح بين الزوجين عن التنازل: التنازل هو قرار يتخذه أحد الأطراف بإسقاط حقوقه أو بعضها أو التراجع عن مطالب معينة دون مقابل من الطرف الآخر في التنازل، وفي التنازل - أيضاً - يتم التخلي عن الحقوق بصفة كاملة أو جزئية، ويعدّ التنازل بمثابة إبراء للذمة أو إسقاط للحقوق المستحقة للطرف المتنازل، وغالباً يكون أحادي الجانب ولا يتطلب موافقة الطرف الآخر^(٢٥). بينما الصلح يكون عبارة عن اتفاق بين الزوجين يتضمن تنازلات متبادلة؛ لتحقيق التوازن، وحل النزاع بطريقة يرضاها كل واحد من الزوجين، فعلى سبيل المثال، قد يتفق الزوجان على تعديل بعض الشروط المتعلقة بالنفقة أو الحضانة للوصول إلى حل يرضي كليهما، الصلح يختلف عن التنازل؛ لأنه يشتمل على تبادل للتنازلات وليس تنازلاً من طرف واحد فقط، وهو بذلك يهدف إلى تحقيق العدالة بين الطرفين وتخفيف التوترات^(٢٦).

٣- تمييز الصلح بين الزوجين عن العفو: العفو يُعدّ من القيم الإنسانية العالية في الشريعة الإسلامية، ويعني تجاوز عن الخطأ أو إسقاط العقوبة من قبل الطرف المتضرر تجاه الطرف الآخر، وفي عقد العفو، يختار أحد الأطراف مسامحة الطرف الآخر والتغاضي عن النزاع أو الخطأ دون اشتراط الحصول على تعويض أو شروط مقابلة، فالعفو يأتي بشكل فردي ويعكس رغبة أحد الأطراف في تجاوز الخطأ لأسباب أخلاقية أو دينية^(٢٧). بينما عقد الصلح بين الزوجين يتطلب موافقة الزوجين ويشمل عادةً تنازلات متبادلة تحقق التوازن بين الزوجين، حيث يسعى كل منهما إلى إيجاد حل يرضي الطرفين دون تصعيد النزاع، فعلى سبيل المثال، في حال نشأ خلاف بين الزوجين حول موضوع معين، قد يكون الصلح هو الوسيلة للوصول إلى اتفاق يضمن لكلا الطرفين بعض حقوقهم، في حين أن العفو قد يعني مسامحة أحد الطرفين للآخر بشكل تام دون شروط أو اتفاقات مقابلة؛ لذا يُعتبر العفو قيمة أخلاقية ترتبط بالرغبة في تجاوز النزاع، بينما الصلح وسيلة لحل النزاع بطرق توافقية تضمن حقوق الطرفين^(٢٨).

٤- تمييز الصلح بين الزوجين عن التفاوض: التفاوض هو عملية تُجرى بين الزوجين بهدف التوصل إلى اتفاق حول قضية معينة، حيث يجلس كل طرف لطرح مطالبه وتوقعاته والتوصل إلى حل مشترك، يتميز التفاوض بأنه قد يتضمن تنازلات، ولكنه لا يصل إلى مستوى الاتفاق الرسمي

الذي يتميز به عقد الصلح، التفاوض يُعدّ مرحلة سابقة للصلح، حيث يمكن للطرفين في مرحلة التفاوض مناقشة الخيارات المتاحة دون التزام نهائي^(٢٩).

٥- **تمييز الصلح عن التسوية:** التسوية هي نوع من العقود التي يتم من خلالها حل النزاع عن طريق التوصل إلى حل وسط، لكنها قد تتم بإرادة أحد الأطراف أو بتدخل طرف ثالث، وقد تتطلب أحياناً تنازلات كبيرة من أحد الأطراف لحسم النزاع، وغالباً ما تكون التسوية مرتبطة بالمنازعات المالية أو القضايا القضائية، حيث يتم دفع تعويضات أو إيجاد حلول عملية لحل النزاع^(٣٠).

المطلب الرابع: إثبات عقد الصلح بين الزوجين وإجراءات المحكمة

إثبات عقد الصلح: إثبات عقد الصلح يُعد من الخطوات الأساسية التي تضمن تنفيذ بنود العقد بشكل قانوني، وتحقيق الأمن القانوني للزوجين المتصلحين، ويكون في النزاعات الأسرية، يعتبر عقد الصلح ملزماً قانونياً للزوجين؛ لذا يجب أن يكون موثقاً بطريقة رسمية لضمان تنفيذه في حال حدوث نزاعات مستقبلية أو تراجع أحد الأطراف عن التزاماته. يمكن إثبات عقد الصلح بعدة طرق، منها كتابة العقد وتوثيقه لدى الجهات الرسمية أو الشهود المعتمدين قانونياً. كتابة عقد الصلح هي الطريقة الأكثر شيوعاً والتي تضمن أن جميع الشروط والبنود التي تم الاتفاق عليها موثقة بوضوح، وهو ما يمنع سوء الفهم أو الإنكار فيما بعد^(٣١). عند كتابة عقد الصلح، يجب أن يحتوي العقد على كافة التفاصيل المتعلقة بالاتفاق مثل أسماء الطرفين، وصف النزاع، والبنود والشروط التي تم التوصل إليها، والتوقيع على العقد من قبل الطرفين وشهود قانونيين عند الحاجة، والوقت والتاريخ، هذه الوثائق تُعتبر أساسية لإثبات الصلح في المحكمة وتضمن وجود مستند قانوني يُرجع إليه في حال الخلافات، من الضروري أن يتم كتابة العقد بشكل واضح ودقيق، مع ذكر جميع التفاصيل الضرورية لضمان عدم التلاعب أو سوء الفهم فيما بعد^(٣٢). **إجراءات المحكمة في توثيق عقد الصلح:** بعد كتابة عقد الصلح، قد يحتاج الطرفان إلى توثيقه رسمياً من خلال المحكمة لضمان قوة إلزامية قانونية أعلى. يُعد تقديم عقد الصلح إلى المحكمة لإقراره خطوة مهمة، خاصة في القضايا الأسرية والنزاعات الزوجية، حيث يمكن للمحكمة التصديق على العقد وتحويله إلى حكم قضائي ملزم، يمنع أي تراجع أو تغيير في الشروط المتفق عليها^(٣٣). **دور المحكمة في التحقق من صحة عقد الصلح:** عند تقديم عقد الصلح، تلتزم المحكمة بالتحقق من صحة العقد وشروطه، والتأكد من استيفاء كافة الشروط القانونية التي تجعله ملزماً للزوجين المتنازعين، تشمل هذه الشروط توفر الإرادة الحرة للزوجين، وأهليتهما القانونية، وتوافق الشروط مع أحكام الشريعة والقوانين المحلية، هذا الدور يضمن أن العقد لا يحتوي على أي بنود تخالف النظام العام أو تتعارض مع حقوق أحد الطرفين بشكل غير عادل^(٣٤). في بعض الحالات، قد تستدعي المحكمة الزوجين للتحقق من رضاهما وتأكيد التزامهما بالعقد أمام القاضي، هذا الإجراء يساعد في تأكيد التزام الطرفين بالشروط المتفق عليها وضمان عدم وجود تلاعب أو تراجع غير مبرر، وفي حال تأكد القاضي من صحة العقد وتوافقه مع القانون، يُقرّ العقد بشكل نهائي ويُسجل كحكم قضائي، مما يجعل شروطه ملزمة قانونياً^(٣٥). **تنفيذ عقد الصلح بين الزوجين من خلال المحكمة:** بعد توثيق العقد وإقراره من المحكمة، يصبح عقد الصلح حكماً قضائياً ملزماً للطرفين، ويمكن تنفيذه بالقوة القانونية في حال حدوث أي خروقات أو تراجع من قبل أحد الأطراف، إذا ما قرر أحد الزوجين عدم الالتزام بأحد الشروط المتفق عليها في عقد الصلح، يمكن للطرف الآخر اللجوء إلى المحكمة للمطالبة بتنفيذ العقد، وفي هذه الحالة تُلزم المحكمة الطرف المتخلف بتنفيذ ما تم الاتفاق عليه وفقاً للقانون. يتمتع العقد الموثق من المحكمة بقوة تنفيذية تجعله قابلاً للتنفيذ من خلال الجهات التنفيذية المختصة، حيث يُعتبر حكماً نهائياً ولا يُمكن التراجع عنه أو تعديله إلا بموافقة الطرفين أو بحكم قضائي جديد، هذا الإجراء يعزز من استقرار العلاقات الزوجية ويوفر للطرفين حماية قانونية تضمن تنفيذ الاتفاقيات التي تم التوصل إليها في عقد الصلح^(٣٦). **أهمية الإجراءات القضائية في إثبات الصلح:** تساهم الإجراءات القضائية في إعطاء عقد الصلح صفة رسمية تضمن حقوق الطرفين وتحقيق الاستقرار في العلاقة الزوجية، حيث تؤكد المحكمة على التزام الطرفين بما تم الاتفاق عليه من شروط، المحكمة تلعب دوراً حيوياً في منع حدوث النزاعات مستقبلاً عن طريق توفير مرجعية قانونية، كما تمنح الطرفين الأمان القانوني من خلال جعل الاتفاقيات قابلة للتنفيذ الجبري^(٣٧).

المبحث الثاني: دور لجنة الفتوى في منطقة سوران في الصلح بين الزوجين

تُعدّ الخلافات الزوجية أحد التحديات الشائعة التي تواجه الأسر في المجتمعات المختلفة، ومنها منطقة سوران، حيث تتزايد الحاجة إلى حلول فعالة ومستدامة لمعالجة هذه الخلافات بطرق تضمن الحفاظ على كيان الأسرة واستقرارها. يُعتبر الصلح بين الزوجين من الوسائل المهمة لتحقيق هذا الهدف، حيث يساهم في تجنب الطلاق وآثاره السلبية، ويعيد التفاهم والتعاون بين الزوجين، وفي هذا السياق، تلعب لجنة الفتوى دوراً جوهرياً في منطقة سوران، حيث تأتي كجهة دينية موثوقة فيها، ومرجعية أساسية يستند إليها الزوجان في حال نشوب النزاعات.

المطلب الأول: التعريف بلجنة الفتوى في منطقة سوران وشروط أعضائها.

أولا التعريف بلجنة الفتوى وشروط أعضائها:

لجنة الفتوى هي هيئة شرعية ضمن هيكلية فرع سوران لاتحاد علماء الدين الإسلامي في إقليم كردستان^(٣٨)، وتتشكل من مجموعة من العلماء والمختصين في الفقه الإسلامي، ويكون دورها إصدار الفتاوى الشرعية وتقديم النصح والتوجيه وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، بهدف مساعدة الأفراد والمجتمع في حل قضاياهم اليومية، سواء كانت متعلقة بالجوانب الدينية أو الاجتماعية أو الشخصية، ومن ضمنها النزاعات الأسرية والخلافات الزوجية في منطقة سوران وضواحيها، وتكتسب لجنة الفتوى أهمية خاصة نظراً لاعتماد العديد من أفراد المجتمع على رأي العلماء في توجيه حياتهم بما يتماشى مع الشريعة الإسلامية^(٣٩). **شروط أعضاء لجنة الفتوى في منطقة سوران:** قال الإمام محيي الدين النووي (رحمه الله) في مقدمة المجموع شرح المذهب " و ينبغي أن يكون المفتي ظاهر الورع، مشهوراً بالديانة الظاهرة، والصيانة الباهرة... و شرط المفتي كونه: مكلفاً، مسلماً، ثقة، مأموناً، منتزهاً عن أسباب الفسق وخوارم المرءة، فقيه النفس، سليم الذهن، رصين الفكر، صحيح التصرف والاستنباط، متيقظاً^(٤٠).
١- أن يكون حائزاً على شهادة الإجازة العلمية عند عالم جليل مشهود له بالعلم والتقوى، أو حائزاً على شهادات العليا في تخصصات العلوم الإسلامية.

٢- أن يكون مشهوداً له بالتقوى في الدين والورع في الفتوى والحكمة في التعامل.

٣- أن يكون قد سبق و أن درس متون المذهب في المدارس الملحقة بالجامع أو في معاهد والكليات الإسلامية.

٤- أن يكون متمزهاً لا متعصباً، ربانياً لا رهبانياً، غير متشدد ولا متساهل، لا يغفل عن العزيمة التي هي الأصل ولا ينكر الرخصة الشرعية التي هي فرعها، ويتخذ منهج الوسطية بين الإفراط والتفريط.

٥- لا ينتمي للأيديولوجيات الفكرية المتشددة التي لا تتسجم مع مبادئ الشريعة السمحاء والتعايش السلمي المشترك.

المطلب الثاني: الأصول التي تقوم عليها الفتوى في تسوية الخلافات الزوجية

الفتوى في تسوية الخلافات الزوجية تقوم على مجموعة من الأصول الشرعية التي تهدف إلى تحقيق التوازن بين حقوق الزوجين والحفاظ على استقرار الأسرة، وتستند لجنة الفتوى في منطقة سوران إلى هذه الأصول عند تقديم حلولها الشرعية، حيث تعكس هذه الأصول القيم الإسلامية التي تدعو إلى التسامح والإصلاح، وفيما يلي عرض تفصيلي لأهم هذه الأصول^(٤١):

١. **أصل الصلح والمسامحة:** يُعد الصلح من الأصول الشرعية الأساسية التي يعتمد عليها الإسلام في حل النزاعات. الصلح هو عملية التوافق بين الزوجين عبر تقديم التنازلات المتبادلة للوصول إلى حل وسط يرضي الطرفين، مما يساهم في إعادة بناء العلاقة الزوجية على أساس من التفاهم والاحترام، حيث يقول الله تعالى: ﴿...وَالصُّلْحُ خَيْرٌ...﴾ {سورة النساء: ١٢٨}، مما يدل على أن التسامح والصلح يمثلان منهجاً مطلوباً لحل النزاعات، ولجنة الفتوى تستند إلى هذا الأصل في تشجيع الزوجين على المسامحة والتنازل عن بعض المطالب من أجل الحفاظ على كيان الأسرة، والتقليل من آثار الخلافات التي قد تتسبب في الطلاق والانفصال^(٤٢).

٢. **أصل العدل والمساواة:** العدل في الإسلام هو أساس العلاقات الإنسانية، وهو ركن أساسي في تسوية الخلافات الزوجية، حيث يعتمد العدل على مراعاة حقوق كل من الزوجين، والتأكد من أن الفتوى التي تصدر تراعي هذه الحقوق دون أن يكون فيها انحياز لطرف على حساب الآخر، يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ سورة النحل: ٩٠، وهذا يشير إلى ضرورة الالتزام بالعدل والإحسان في كل المعاملات، بما في ذلك العلاقات الزوجية، وتتبنى لجنة الفتوى هذا الأصل في تسوية الخلافات الزوجية من خلال تقييم الوضع بعدالة ونزاهة، وتقديم حلول تكون منصفة للطرفين، مع ضمان أن يتمتع كل طرف بحقوقه الشرعية^(٤٣).

٣. **أصل مراعاة المصلحة العامة للأسرة:** مراعاة مصلحة الأسرة ككل تعدّ من الأصول الهامة التي تقوم عليها الفتوى في تسوية الخلافات الزوجية. فالأسرة هي اللبنة الأساسية في المجتمع، واستقرارها ينعكس إيجاباً على المجتمع ككل؛ لذا، تعمل لجنة الفتوى على تقديم حلول تهدف إلى تحقيق مصلحة الأسرة بأكملها، وليس فقط مصلحة أحد الزوجين، ويتضمن ذلك الحرص على مصلحة الأبناء واستقرارهم النفسي والاجتماعي، إذ يسعى الإسلام للحفاظ على كيان الأسرة وحمايتها من التفكك الذي قد يترك آثاراً سلبية على الأطفال، فتقوم لجنة الفتوى بموازنة الحلول بين رغبات الزوجين ومصلحة الأسرة بشكل عام، بما يضمن حماية الأسرة وتقليل تأثير الخلافات عليها.

٤. **أصل الشورى والتفاهم بين الزوجين:** الشورى أصل من الأصول الهامة في الإسلام، حيث يتم التشاور للوصول إلى حلول توافقية بين الأطراف المختلفة، يقول الله تعالى: ﴿...وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ...﴾ {سورة آل عمران: ١٥٩}، فالشورى تساعد على تحقيق التفاهم وتجنب التصعيد في النزاعات، وفي سياق تسوية الخلافات الزوجية، تعتمد لجنة الفتوى على مبدأ الشورى بين الزوجين، بحيث تحثهما على الحوار والاستماع لمواقف

بعضهما البعض للوصول إلى حلول مرضي الطرفين، كما يُعتبر الحوار وسيلة فعالة؛ لتحقيق الصلح دون اللجوء إلى التصعيد، مما يساهم في تعزيز روح التفاهم بين الزوجين وبناء الثقة المتبادلة.^(٤٤)

٥. أصل التيسير ورفع الحرج: الإسلام دين يسر، وقد وضعت الشريعة الإسلامية أحكامها بهدف رفع الحرج عن الناس وتسهيل حياتهم، خاصة في الأمور التي تمس حياتهم الأسرية. يقول الله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ (سورة البقرة: ١٨٥)، من هذا المنطلق، تسعى لجنة الفتوى إلى تقديم حلول مبنية على التيسير وتجنب المشقة، بحيث لا يشعر أي من الزوجين بنقل الشروط المفروضة عليه، وهذه الفتوى تستند إلى تقديم مستويات مرنة تراعي ظروف الزوجين، خاصة عندما يتعلق الأمر بالجوانب المالية أو التنازلات الشخصية، وهو ما يساهم في تذليل العقبات وتقليل الضغط النفسي.^(٤٥)

المطلب الثالث: أهمية دور لجنة الفتوى في تسوية الخلافات الزوجية في منطقة سوران

لجنة الفتوى تلعب دوراً محورياً في حل الخلافات الزوجية في منطقة سوران، حيث تُعتبر جهة موثوقة بهافيسعى إليها الناس لحل نزاعاتهم الزوجية بطرق توافقية وشرعية، وذلك من خلال الإرشادات الشرعية والتوجيهات الدينية، تعمل اللجنة على تقديم حلول تعزز من استقرار الأسرة وتحافظ على وحدة المجتمع، وفيما يلي بيان لأهمية دور لجنة الفتوى في هذا السياق.

١. تعزيز استقرار الأسرة وحمايتها من التفكك: تساهم لجنة الفتوى في تحقيق الاستقرار الأسري من خلال دورها في حل النزاعات بطرق شرعية تحافظ على وحدة الأسرة وتجنبها مخاطر الطلاق والانفصال، إذ يُعد استقرار الأسرة هدفاً رئيسياً؛ فالأسرة هي اللبنة الأساسية لبناء مجتمع متماسك ومستقر، ولجنة الفتوى تساعد الزوجين على تجاوز الخلافات بشكل سلمي يحقق لهما الطمأنينة والرضا، من خلال هذه الجهود، تُساهم اللجنة في تقليل نسب الطلاق في المجتمع، مما يعود بالنفع على الأبناء ويضمن بيئة أسرية صحية ومستقرة.

٢. تقديم حلول توافقية مبنية على مبادئ الشريعة الإسلامية: تتميز الفتاوى الصادرة عن لجنة الفتوى بأنها تستند إلى مبادئ الشريعة الإسلامية التي تُراعي حقوق وواجبات كل من الزوجين، إذ تعطي اللجنة حلولاً توافقية تجعل كلا الطرفين يشعر بالرضا، حيث تعتمد هذه الحلول على العدل والمساواة والتسامح، وهي قيم تنبع من روح الإسلام، أهمية اللجنة تكمن في أنها تقدم حلولاً ليست قانونية فقط، بل أيضاً توافقية، تراعي الجوانب الإنسانية والاجتماعية، مما يساعد على الوصول إلى تسويات مرضي الطرفين وتحقيق استقرار العلاقة الزوجية.

٣. دعم ثقافة الصلح والتسامح في المجتمع: لجنة الفتوى تساهم في نشر ثقافة الصلح والتسامح بين أفراد المجتمع، حيث تُشجع الزوجين على التسامح وتقديم التنازلات المتبادلة بدلاً من تصعيد النزاع، هذه الثقافة تعزز من الوعي بأهمية التسامح والتعايش السلمي، وتجعل الصلح هو الخيار الأول لحل النزاعات الزوجية بدلاً من اللجوء إلى المحاكم والقضايا القضائية. نشر هذه الثقافة يُحدث تأثيراً إيجابياً في المجتمع، حيث تُعزز الروابط الاجتماعية فتتراجع النزاعات، مما يؤدي إلى مجتمع أكثر تماسكاً وترابطاً.^(٤٦)

٤. الحد من التدخلات الخارجية والمجتمعية في النزاعات الزوجية: تلجأ بعض الأسر في المجتمعات التقليدية إلى تدخل أفراد من العائلة أو المجتمع لحل النزاعات الزوجية، ما قد يؤدي أحياناً إلى تفاقم الخلافات، فتوفر لجنة الفتوى بديلاً موثقاً به ومحايذاً، حيث يمكن للأزواج اللجوء إليها للحصول على رأي شرعي دون الحاجة إلى تدخلات قد تؤدي إلى تصعيد النزاع، فنقدم اللجنة حلولاً مهنية ومحيدة، بعيداً عن أي انحياز عائلي أو ضغوط اجتماعية، مما يُساعد على حل النزاع بشكل أسرع وأكثر فعالية.^(٤٧)

٥. حماية مصلحة الأطفال وتوفير بيئة آمنة لهم: تُعتبر حماية مصلحة الأطفال من أبرز جوانب أهمية لجنة الفتوى، إذ أن النزاعات الزوجية المتكررة أو الطلاق قد يؤثران سلباً على الأطفال، وتعمل لجنة الفتوى على تقديم حلول تعزز من استقرار الأسرة، مما يوفر بيئة آمنة للأطفال ويجنبهم التأثيرات السلبية للنزاعات الأسرية؛ إذ إن وجود بيئة أسرية مستقرة يؤثر إيجابياً على الصحة النفسية للأطفال، ويساهم في تنشئتهم بطريقة صحية ومتوازنة.^(٤٨)

٦. بناء الثقة في القيم الإسلامية وتشجيع العودة إلى الشريعة في حل النزاعات: لجنة الفتوى تؤدي دوراً مهماً في تعزيز الثقة بالقيم الإسلامية كمرجعية لحل النزاعات، حيث يجد الناس في هذه اللجنة مصدراً شرعياً موثقاً به يساعدهم في تجاوز أزماتهم الزوجية بما يتوافق مع الدين الإسلامي، وهذه الثقة تدفع الأفراد إلى العودة إلى الشريعة الإسلامية عند مواجهة تحديات الحياة الزوجية، حيث يجدون فيها توجيهات تضمن حقوقهم وواجباتهم. يشجع دور لجنة الفتوى المجتمع على احترام أحكام الشريعة ويُعزز من الالتزام بالمبادئ الإسلامية في إدارة الحياة الزوجية، ما يجعل القيم الإسلامية أكثر حضوراً وتأثيراً في المجتمع.^(٤٩)

٧. تقليل التوترات النفسية والضغط العاطفي على الزوجين: الخلافات الزوجية تؤدي غالباً إلى توترات نفسية وضغط عاطفي يؤثر على صحة الزوجين وأدائهما اليومي، ولجنة الفتوى بحل المشكلات الزوجية تعمل على تقليل هذا الضغط من خلال تقديم حلول واضحة ومبنية على الشريعة الإسلامية، ما يعطي الزوجين شعوراً بالراحة والأمان، كما تساهم اللجنة في إرشاد الزوجين إلى طرق الصلح وتقديم النصائح المبنية على التسامح والتفاهم، مما يخفف من الضغوط النفسية ويمنح الزوجين الفرصة لإعادة بناء حياتهما العاطفية بسلام.

المطلب الرابع: آثار لجنة الفتوى في تسوية الخلافات الزوجية في منطقة سوران

تلعب لجنة الفتوى دوراً محورياً في تسوية الخلافات الزوجية في منطقة سوران، وتترك آثاراً إيجابية تمتد لتشمل الأفراد والأسرة والمجتمع ككل، فمن خلال تفعيل دور لجنة الفتوى يتمكن الأزواج من حل خلافاتهم بطرق تتوافق مع الشريعة الإسلامية، ما يساهم في تحقيق الاستقرار الأسري والمجتمعي، خاصة في ظل التقدير الكبير الذي يحظى به العلماء والدين في المجتمع، لدينا العديد من الحالات التي كان للفتاوى أثر إيجابي على هذه الحالات (لكن هذه الحالات غير مسجلة عند لجنة الفتوى كإحصاء معتمد)، ومع ذلك ينبغي تطوير هذا الدور من خلال تدريب المفتين على المهارات النفسية والاجتماعية، والتنسيق مع المؤسسات القضائية لضمان نتائج عادلة ومتوازنة، وفيما يلي استعراض لأهم الآثار التي تتركها الفتوى في تسوية الخلافات الزوجية في هذه المنطقة^(٥٠):

١. **تعزيز استقرار الأسرة وحمايتها من التفكك:** إحدى الآثار الرئيسية للفتوى في تسوية الخلافات الزوجية هي تعزيز استقرار الأسرة ومنع تفككها. عندما تُحل النزاعات بالطرق الشرعية وبإشراف لجنة الفتوى، يشعر الطرفان بالثقة في الحلول المقدمة والتي تكون مستندة إلى مبادئ الشريعة الإسلامية، هذا الاستقرار يُساعد على تجنب اللجوء إلى الطلاق ويعزز من قدرة الزوجين على التعايش وتجاوز الخلافات، ما يساهم في بناء أسر مستقرة وسليمة.^(٥١)

٢. **تحقيق الرضا العاطفي والنفسي بين الزوجين:** تُسهم لجنة الفتوى في منطقة سوران في تحقيق الرضا النفسي والعاطفي لدى الزوجين، حيث إن الحلول المستندة إلى الشريعة الإسلامية تكون أكثر قبولاً واحتراماً للطرفين، كما أن الشعور بالإنصاف والمساواة في الأحكام الشرعية المقدمة من لجنة الفتوى يُشعر الزوجين بالطمأنينة والرضا، ويمنحهم دعماً نفسياً؛ لتجاوز الخلافات وإعادة بناء العلاقة الزوجية بروح إيجابية، مما يعزز من التفاهم المتبادل ويقلل من المشاحنات اليومية.^(٥٢)

٣. **حماية مصلحة الأطفال وتوفير بيئة آمنة لهم:** من الآثار الإيجابية للجنة الفتوى -أيضاً- هو حماية مصلحة الأطفال، حيث إن حل الخلافات الزوجية بطريقة ودية وسريعة يوفر للأطفال بيئة مستقرة وآمنة، والأطفال يكونون أكثر استقراراً عندما تكون العلاقة بين الوالدين هادئة ومستقرة، مما يعزز من صحتهم النفسية ويمنحهم الدعم اللازم للنمو بشكل صحي، إذ إن الفتوى تُساعد في منع تفكك الأسرة، وبالتالي تجنب التأثيرات السلبية التي قد يتعرض لها الأطفال نتيجة الطلاق أو الانفصال.^(٥٣)

الخاتمة

بعد تناول موضوع دور الصلح في تسوية الخلافات الزوجية في منطقة سوران بشكل مفصل، يمكن استخلاص مجموعة من النتائج والتوصيات التي تُبرز أهميتها وتأثيرها في تخفيف حدة النزاعات الزوجية وتحقيق التوافق بين الأطراف.

أولاً: النتائج الرئيسية:

- ١- يُعد الصلح بين الزوجين من أهم الوسائل التي تُسهم في تقليل النزاعات بين الزوجين، حيث يتمحور حول مبادئ التسامح والتفاهم، وأن الصلح ليس فقط وسيلة لحل النزاعات، ولكنه أداة لإعادة بناء جسور الثقة بين الزوجين وضمان استمرارية العلاقة الزوجية.
- ٢- يتأثر نجاح الصلح في منطقة سوران بشكل كبير بالسياق الثقافي والاجتماعي، وهيمنة العادات العشائرية، وضعف التربية الدينية، والتدخلات الخارجية مثل تدخل الأقارب في شؤون الزوجين، تُعد من أكبر التحديات التي تواجه هذه الآليات.
- ٣- أهمية دور لجان الفتوى ومحاكم الأحوال الشخصية في دعم عمليات الصلح والتحكيم؛ إذ إن هذه الجهات تُقدم مرجعيات شرعية وقانونية تُساعد في تسوية النزاعات، لكنها تحتاج إلى دعم إضافي لتحسين فعاليتها في مواجهة التحديات المحلية.

ثانياً: التوصيات لتحسين دور الصلح في منطقة سوران:

- ١- يجب تنظيم حملات توعية تستهدف المجتمع المحلي، تُسلط الضوء على أهمية هذه الآليات في الحفاظ على استقرار الأسرة وتقليل النزاعات. يمكن أن تشمل هذه الحملات برامج تثقيفية عبر وسائل الإعلام والندوات المجتمعية.

٢- تقديم برامج تدريبية متخصصة للمحكمين وأعضاء لجان الصلح لتحسين مهاراتهم في إدارة النزاعات وتقديم حلول فعالة تتماشى مع السياق الثقافي والديني.

٣- من الضروري تعزيز البنية القانونية لعمليات الصلح والتحكيم، بحيث تتضمن آليات تنفيذ فعالة تضمن التزام الأطراف بالقرارات. كما يجب تطوير لوائح تنظيمية تُسهم في تسريع الإجراءات وتحقيق العدالة.

المصادر والمراجع

- ١- إبراهيم حماد. التطرف الفكري بشقيه ووسطية الإسلام. القاهرة: دار الفكر العربي ٢٠٠١ م.
- ٢- الإبراهيم، مروان بدري. "المعيار الضابط للمحل الموضوعي في التحكيم". مجلة إربد للبحوث والدراسات، ٢٠٠٩.
- ٣- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، تحقيق محمد جميل غازي، القاهرة، دار العروبة، ١٩٧١.
- ٤- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. كتاب الإيمان. تحقيق محمد ناصر الدين الألباني. بيروت: دار المعارف، ١٩٨٧.
- ٥- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. مجموعة الفتاوى. تحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم. الرياض: مجمع الملك فهد، ١٩٩٥.
- ٦- أبو الحسن الماوردي. الأحكام السلطانية والولايات الدينية. القاهرة: دار الكتب العلمية، ١٩٨٥.
- ٧- اعلام اتحاد علماء الدين، في الذكرى الخمسين لتأسيس اتحاد علماء الدين الإسلامي في كردستان، مطبعة رؤى هة لات- أربيل، ٢٠٢١ م.
- ٨- البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى : ٢٥٦هـ)، الجامع الصحيح حسب ترقيم فتح الباري، الطبعة الأولى، الناشر : دار الشعب - القاهرة، ١٤٠٧ - ١٩٨٧.
- ٩- بدن، أسامة كريم. "دور الصلح في تسوية المنازعات الإدارية: دراسة مقارنة". مجلة أبحاث ميسان، مج ١٦، ع ٣١، ٢٠٢٠ م.
- ١٠- الجندي، محمد الشحات عبد الحميد. "منهج الإسلام في تحقيق السلام العالمي". الوعي الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، السنة ٤٦، العدد ٥٢٥، ٢٠٠٩ م.
- ١١- الجندي، عبد الله بن شاكر. "الفتوى: مكانتها وضوابطها". التوحيد، المجلد ٤٩، العدد ٥٨٣، ٢٠٢٠ م.
- ١٢- الحجايا، نور حمد. "النظام العام القائم على الارتباط في قضاء محكمة تمييز دبي بشأن مسائل الأحوال الشخصية: دراسة في القانون الدولي الخاص الإماراتي". مجلة الحقوق، مجلد ٤٤، عدد ١، ٢٠٢٠ م.
- ١٣- الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، المغني، مكتبة القاهرة، بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨ م.
- ١٤- الحنبلي، منصور بن يونس البهوتي. "كشاف القناع عن الإقناع". وزارة العدل، المجلد ٩، العدد ٣٣، ٢٠٠٧ م.
- ١٥- الزائدي، أحمد علي معتوق. "أحكام الصلح وأثره في فض النزاعات في الشريعة الإسلامية - والقانون الوضعي". مجلة العلوم الإنسانية، العدد ١٣، ٢٠١٦.
- ١٦- الزيلعي، فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق في الفقه الحنفي، الناشر دار الكتب الإسلامية، القاهرة، سنة النشر ١٣١٣هـ.
- ١٧- زين، عمر. "تقي الدين الصلح: سيرة حياة وكفاح". المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، المجلد ٣١، العدد ٣٥٥، ٢٠٠٨ م.
- ١٨- السعيد، محمود. "أثر الصلح في تحقيق العدالة الاجتماعية". مجلة الدراسات الإسلامية، المجلد ١١، العدد ٣، ٢٠٠١ م.
- ١٩- الصبونجي، كريم. "المصالحة في المنازعات الجمركية وخصوصيتها عن الصلح المدني والجنائي". منشورات المجلة المغربية للدراسات والاستشارات القانونية - سلسلة الأعداد الخاصة، العدد ٢، ٢٠١٦.
- ٢٠- الصلح، رغيد كاظم. "لبنان والعروبة: الهوية الوطنية وتكوين الدولة". المستقبل العربي، المجلد ٣١، العدد ٣٦٢، ٢٠٠٩: ١٦٥-١٦٩. مركز دراسات الوحدة العربية.
- ٢١- علاء الدين الكاساني. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٦.
- ٢٢- غالب، عبد القادر ورسمة. "منازعات البنوك بين القضاء والتحكيم". مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد ٤١، ٢٠١٥ م.
- ٢٣- الغامدي، فاطمة بنت علي فهد. "الصلح على جناية العمد أكثر من الدية بين الفقه والواقع: دراسة فقهية تطبيقية". منشور: ٢٠٢٠.
- ٢٤- فارس، عصام. "التوافقية وإدارة التعددية اللبنانية". المستقبل العربي، المجلد ٣٧، العدد ٤٢٤، ٢٠١٤ م، مركز دراسات الوحدة العربية.

- ٢٥- فارس، عصام. "التوافقية وإدارة التعددية اللبنانية". المستقبل العربي، المجلد ٣٧، العدد ٤٢٤ : ٢٠١٤-١٦٥. مركز دراسات الوحدة العربية.
- ٢٦- فيغو، عبد السلام أحمد. "عقد الصلح". منشورات مجلة الحقوق - سلسلة المعارف القانونية والقضائية، الإصدار ٣٩، ٢٠١٦م.
- ٢٧- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، (المتوفى : ٤٥٠هـ)، "الأحكام السلطانية". تح/ محمد حامد الفقي، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
- ٢٨- الماوردي، أبو الحسن الحاوي الكبير في فقه الإمام الشافعي. بيروت: دارالكتب العلمية، ١٩٩٩
- ٢٩- مشعل، محمود إسماعيل. "تأصيل فقه الأقليات المسلمة في ضوء قاعدة تغير الفتوى والتطبيق عليها اقتصادياً". مجلة البحوث الفقهية والقانونية، العدد ٣١، الجزء ٢، ٢٠١٦، الصفحات ٢٥١-٣٠٠.
- ٣٠- المطيري، نورة بنت محمد بن حمد. "الصلح على أكثر من الدية". منشور: ٢٠٢٣م.
- ٣١- مهنا، هيثم إسماعيل نظير. "الصلح والتصالح والتحكيم وأثرهم في المسائل الجزائية: دراسة تحليلية لقانون الصلح الجزائري الفلسطيني". رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة، ٢٠٢١.
- ٣٢- النووي، يحيى بن شرف. المجموع شرح المذهب. بيروت: دار الفكر، ١٩٨٥.
- ٣٣- وباء، هجر. "الصلح الأسري ودوره في حل النزاعات الأسرية على ضوء التشريع المغربي". مجلة الوقائع القانونية، المجلد ٢، العدد ١١، ٢٠٢١.
- ٣٤- وهبة الزحيلي. الفقه الإسلامي وأدلته. دمشق: دار الفكر، ١٩٨٩.

هوامش البحث

- (١) مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، د. ط، الناشر : دار الجيل بيروت + دار الأفاق الجديدة . بيروت، كتاب النكاح، باب الوصية بالنساء، حديث رقم: (٣٧٢٠)، ٤/ ١٧٨.
- (٢) سبق تخريجه.
- (٣) نوح، مهند مختار. "المحل في عقد الصلح الإداري: دراسة مقارنة، 2019م، ص ٢١.
- (٤) مختار، معن توفيق. "المحل في عقد الصلح الإداري: دراسة مقارنة". مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، ٧، ٢٥ ٢٠١٩م، ص ١٩٩-٢٤٨.
- (٥) البراك، أحمد بن صالح بن محمد. "الصلح في الخصومات". العدل، وزارة العدل، المجلد ٨، العدد ٣٠ ٢٠٠٦م، ص ٢٦١. وزارة العدل.
- (٦) المطيري، نورة بنت محمد بن حمد. "الصلح على أكثر من الدية". منشور: ٢٠٢٣م، ص ١٣.
- (٧) ينظر: الزيلعي، فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق في الفقه الحنفي، الناشر دار الكتب الإسلامية، القاهرة، سنة النشر ١٣١٣هـ، ٥/ ٣٥.
- (٨) حجازي، سليم عبدالله. "منهج الإعلام الإسلامي في صلح الحديبية". مجلة الحج والعمرة. وزارة الحج، السنة ٥٢، الجزء ٥ ١٩٩٧م، ص ٣٦-٤١.
- (٩) الزهراني، أحمد بن يحيى بن أحمد السويدي. "تقنين الصلح في دية القتل العمد". مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد ٩٢، مارس ٢٠٢٣، الصفحات ٢٠٧-٢٢٠.
- (١٠) الصلح، كامليا فوزي. "في وطني أبحث: المرأة العربية في ميدان البحوث الاجتماعية" المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية المجلد ١٦، العدد ١٧٥ ١٩٩٣ : ١٤٥-١٥٠.
- (١١) كاظم، رغيد كاظم. "لبنان والعروبة: الهوية الوطنية وتكوين الدولة". المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، المجلد ٣١، العدد ٣٦٢ ٢٠٠٩م، ص ١٦٥-١٦٩.
- (١٢) ينظر: الشربيني، محمد الخطيب الشربيني، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، الناشر دار الفكر، مكان النشر بيروت، ٤/ ٤٨.
- (١٣) الجندي، محمد الشحات عبد الحميد. "منهج الإسلام في تحقيق السلام العالمي". الوعي الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، السنة ٤٦، العدد ٥٢٥، ٢٠٠٩م، ص ٣٤-٣٥.

- (١٤) الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي ٥٨٧ هـ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، ٥ / ٤٠؛ وينظر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الموسوعة الفقهية الكويتية، الطبعة الثانية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، دار السلاسل، الكويت، عام ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ، ٢٧ / ٣٤٦.
- (١٥) السيد سابق، فقه السنة، ٣ / ٣٧٧.
- (١٦) آل فريان، عبدالعزيز بن عبدالرحمن. "التحكيم الوطني والأجنبي وطرق تنفيذ أحكامه في المملكة العربية السعودية." وزارة العدل، المجلد ١٣، العدد ٥٢، ٢٠١١ م، ص ٣٠٩.
- (١٧) المرادوي، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي الدمشقي الصالحي (المتوفى: ٨٨٥ هـ)، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، الطبعة الأولى، الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت، ١٤١٩ هـ، ٤ / ١٠.
- (١٨) ينظر: سيد سابق، فقه السنة، ٣ / ٣٨٧؛ وينظر: الكاساني، بدائع الصنائع، ١ / ٤٨؛ وينظر: الحصكفي، الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار، ٤ / ٤٩٣؛ وينظر: الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ٦ / ١٨٧.
- (١٩) ينظر: الحصكفي، الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار، ٤ / ٤٩٣.
- (٢٠) الزائدي، أحمد علي معتوق. "أحكام الصلح وأثره في فض النزاعات في الشريعة الإسلامية - والقانون الوضعي." مجلة العلوم الإنسانية، العدد ١٣، ٢٠١٦، الصفحات ١١-٣٦.
- (٢١) الحنبلي، منصور بن يونس البهوتي. "كشاف القناع عن الإقناع." وزارة العدل، المجلد ٩، العدد ٣٣، ٢٠٠٧ م، ص ٢٦٣.
- (٢٢) الغامدي، فاطمة بنت علي فهد. "الصلح على جناية العمد أكثر من الدية بين الفقه والواقع: دراسة فقهية تطبيقية." منشور: ٢٠٢٠.
- (٢٣) مهنا، هيثم إسماعيل نظير. "الصلح والتصالح والتحكيم وأثرهم في المسائل الجزائية: دراسة تحليلية لقانون الصلح الجزائي الفلسطيني." رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة، ٢٠٢١.
- (٢٤) فارس، عصام. "التوافقية وإدارة التعددية اللبنانية." المستقبل العربي، المجلد ٣٧، العدد ٤٢٤، ٢٠١٤: ١٦٥-١٧٠. مركز دراسات الوحدة العربية.
- (٢٥) بدن، أسامة كريم. "دور الصلح في تسوية المنازعات الإدارية: دراسة مقارنة." مجلة أبحاث ميسان، مج ١٦، ع ٣١، ٢٠٢٠، الصفحات ١٣٥-١٦٩.
- (٢٦) تركي، علي عبد الحميد. "التحكيم بالقانون والتحكيم مع التقويض بالصلح: دراسة تحليلية مقارنة في القانونين الفرنسي والمصري." مجلة حقوق حلوان للدراسات القانونية والاقتصادية، ع ٢٧، ٢٠١٢، الصفحات ٢٣٧-٤٣٩.
- (٢٧) إبراهيم، مروان بدري. "المعيار الضابط للمحل الموضوعي في التحكيم." مجلة إربد للبحوث والدراسات، مج ١٢، ع ٢، ٢٠٠٩، الصفحات ٥٥-١.
- (٢٨) الحنبلي، منصور بن يونس البهوتي. "كشاف القناع عن الإقناع." العدل، المجلد ٩، العدد ٣٣، ٢٠٠٧: ٢٦٣. وزارة العدل.
- (٢٩) بدن، أسامة كريم. "دور الصلح في تسوية المنازعات الإدارية: دراسة مقارنة." مجلة أبحاث ميسان، مج ١٦، ع ٣١، ٢٠٢٠، الصفحات ١٣٥-١٦٩.
- (٣٠) أسامة كريم. "دور الصلح في تسوية المنازعات الإدارية: دراسة مقارنة." مجلة أبحاث ميسان، مج ١٦، ع ٣١، ٢٠٢٠، الصفحات ١٣٥-١٦٩.
- (٣١) فخار، حمو بن إبراهيم. "الصلح في قضايا الأسرة بين الشريعة والقانون الجزائري." مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد ١٤، العدد ٣، ٢٠٢١، الصفحات ٤٧٥-٤٨٨.
- (٣٢) خنوش، سعيد. "الإطار التنظيمي لتفعيل دور الحكام في قانون الأسرة الجزائري: دراسة شرعية قانونية مقارنة." مجلة الصراط، المجلد ١٩، العدد ٣٦، ٢٠١٧، الصفحات ٣٠٦-٣٤١.
- (٣٣) انحيلي، مونية. "دور مؤسسات الصلح غير القضائية في حماية الأسرة." المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، العدد ١٤٤-١٤٥، ٢٠١٩، ص/ ٢٤١-٢٥٣.

- (٣٤) فخار، حمو بن إبراهيم. "الصلح في قضايا الأسرة بين الشريعة والقانون الجزائري". مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد ١٤، العدد ٣، ٢٠٢١، ص/ ٤٧٥-٤٨٨.
- (٣٥) خنوش، سعيد. "الإطار التنظيمي لتفعيل دور الحكّمين في قانون الأسرة الجزائري: دراسة شرعية قانونية مقارنة". مجلة الصراط، المجلد ١٩، العدد ٣٦، ٢٠١٧، ص/ ٣٠٦-٣٤١.
- (٣٦) غالب، عبدالقادر ورسمة، "منازعات البنوك بين القضاء والتحكيم" مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد ٤١، ٢٠١٥، ص ٩٠-٩٣ (المصدر السابق، ص/ ٩٠-٩٣)
- ٣٨- اعلام اتحاد علماء الدين، في الذكرى الخمسين لتأسيس اتحاد علماء الدين الإسلامي في كردستان، مطبعة رؤف هلات- أربيل، ٢٠٢١م: ص ٤١ و ص ٥٢.
- (٣٩) الصبونجي، كريم. "المصالحة في المنازعات الجمركية وخصوصيتها عن الصلح المدني والجنائي". منشورات المجلة المغربية للدراسات والاستشارات القانونية - سلسلة الأعداد الخاصة، العدد ٢، ٢٠١٦، الصفحات ٢٥٥-٢٦٨.
- (٤٠) النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، المجموع شرح المذهب، المجلد ١، ص ٤١.
- (٤١) الجندي، عبدالله بن شاكر. "الفتوى: مكانتها وضوابطها". التوحيد، المجلد ٤٩، العدد ٥٨٣، ٢٠٢٠، ص ٢-٥.
- (٤٢) مشعل، محمود إسماعيل. "تأصيل فقه الأقليات المسلمة في ضوء قاعدة تغير الفتوى والتطبيق عليها اقتصادياً". مجلة البحوث الفقهية والقانونية، العدد ٣١، الجزء ٢، ٢٠١٦، ص/ ٢٥١-٣٠٠.
- (٤٣) مشعل، محمود إسماعيل. "تأصيل فقه الأقليات المسلمة في ضوء قاعدة تغير الفتوى والتطبيق عليها اقتصادياً". مجلة البحوث الفقهية والقانونية، العدد ٣١، الجزء ٢، ٢٠١٦، ص/ ٢٥١-٣٠٠.
- (٤٤) المصدر نفسه، ٢٥١-٣٠٠.
- (٤٥) القرضاوي، يوسف، العبادة في الإسلام، الطبعة الرابعة والعشرون، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٤١٦ هـ، ١٩٩٦ م، ١/ ٦٥.
- (٤٦) حسين، فالح صالح. "بحث في نشأة الدولة الإسلامية". حصاد الفكر، العدد ٢٣٠، ٢٠١١: ٨١-٨٨. شركة الرسالة.
- (٤٧) المساعيد، طایل صليبي حمد. "المجلس الوطني الاستشاري الأردني: دراسة تاريخية سياسية ١٩٧٨ - ١٩٨٤ م". رسالة ماجستير، جامعة آل البيت، ٢٠١١.
- (٤٨) فارس، عصام. "التوافقية وإدارة التعددية اللبنانية". المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، المجلد ٣٧، العدد ٤٢٤، ٢٠١٤م، ص/ ١٦٥-١٧٠.
- (٤٩) البراك، أحمد بن صالح بن محمد. "الصلح في الخصومات". العدل، وزارة العدل، المجلد ٨، العدد ٣٠، ٢٠٠٦م، ص/ ٢٦١.
- (٥٠) مقابلة شخصية أجراه الباحث مع (خدر مصطفى يونس) رئيس لجنة الفتوى _ فرع سوران، ٢٠/١/٢٠٢٥.
- (٥١) ابن قيم الجوزية. إعلام الموقعين عن رب العالمين. تح/ محمد محيي الدين عبد الحميد. القاهرة: دار الفكر، ١٩٥٥ م، ٢/ ٦٦.
- (٥٢) الماوردي، أبو الحسن. الأحكام السلطانية والولايات الدينية. القاهرة: دار الكتب العلمية، ١٩٨٥ م، ٣/ ٤٣.
- (٥٣) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم. السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية. تحقيق محمد جميل غازي. القاهرة: دار العروبة، ١٩٧١.